

توزيع الهيكل المصطلحي في كتاب
(الوساطة بين المتنبى وخصومه)
للقاضي الجرجاني (ت392هـ)

أ/ ياسين خروبي
جامعة سطيف (الجزائر)

Resume

This is a study looking at the book of Abu al-Hassan Ali Abdul Aziz Jorjani called "mediation between Mutanabi and his opponents," The study deals in it's main theme the most important terms of cash and rhetoric presented in the book co-operation process count for most of the terms of cash and rhetorical, with descriptive analysis and study, it is evident through the efforts of Judge Jorjani and his idea of cash in his presentation of these terms through the various texts which cited in it , and by tracking the attributes and disadvantages of these terms and knowledge of derivations and the types and extent of precision in concept, because every critic of his energy and mental abilities of comprehension and understanding

إن المصطلحات في كتاب الوساطة- وهي محور هذه الدراسة- تشكل المفاتيح الأساسية التي يمكن من خلالها التعرف على موقف القاضي من أهم القضايا التي اختلف حولها في نقدنا القديم وهذا من خلال ما يوظفه وطريقة توظيفه وتعامله مع كل مصطلح وجب علينا تتبع هذا الهيكل المصطلحي المترامي في ثنايا كتاب الوساطة من أجل الوقوف على المفاهيم العامة لهذه المصطلحات في فكر القاضي الجرجاني.

ولأن القاضي لم يذكر تعريفات أو يحدد معاني أو مفاهيم ما يستعمله من مصطلحات ذلك أنه لم يكن في كتابه بصدد التعريف بها بل كان يذكرها في سياق تعليقاته على بعض الشواهد الشعرية، أوفي محاجاته لخصوم المتنبى، فوجب علينا استنباط معاني تلك المصطلحات من خلال تتبع أشكال ورودها في نصوص مختلفة؛ من أجل الخروج بمفهومها الحقيقي الذي لم يصرح به القاضي وإن كان متأصلاً في تفكيره وعقله.

وليس بخفي على كل مطلع على كتاب الوساطة اختلاط مسائل النقد بالبلاغة، وهذا الاختلاط بين مسألتها أمر طبيعي ما دام موضوعهما واحد وهو النصوص الأدبية كما يقول عبده لقليلة⁽¹⁾، فالفصل بين النقد والبلاغة أمر تأباه طبيعة الأشياء من جهة وتاريخ تطور النقد من جهة ثانية.

وقد بلغ عدد ما أحصيناه من المصطلحات النقدية والبلاغية في كتاب الوساطة (57مصطلحاً) وهي عينة تمثل أهم المصطلحات في الوساطة وليست كلها، فالمصطلحات التي يتضمنها هذا الكتاب أكثر بكثير من هذا العدد فإكتفينا بهذا العدد مع إعطاء كل مصطلح حقه من التفصيل والتدقيق.

ومجموع مرات تكرار هذه المصطلحات بالإضافة إلى ما تبعها من اشتقاقات ومرادفات في كتاب الوساطة بلغ (1637 مرة) وقد كان هناك تباين في عدد مرات تكرار كل مصطلح وما دخل تحته من مشتقات. ويمكن توزيعها على الشكل التالي:

النسبة	عدد المصطلحات ومشتقاتها	مرات التكرار
54,4%	890	من 1 إلى 50
29,6%	485	من 51 إلى 100
16%	262	أكثر من 100

ما نخلص إليه من خلال التمعن في هذا الجدول:

1- أكثر المصطلحات تكراراً في الوساطة مصطلح "المعنى" مع تنوع الأوصاف والنعوت والعيوب التي أضافها القاضي له، وإن كانت أغلب الدراسات المصطلحية في المدونات النقدية خاصة و الأدبية عموماً أهملت إدخال هذا المصطلح في جملة المصطلحات التي تحصيها في أي مدونة سواء كانت حديثة أو قديمة، على اعتبار أن وجود هذا المصطلح تحصيل حاصل ومجبر كل مؤلف على استخدامه، غير أننا وجدنا في تميز القاضي وتفرد في التعامل مع هذا المصطلح سبباً مقنعاً لإيراده، كما أنه المصطلح الوحيد الذي فاق عدد مرات وروده (100 مرة) بنسبة (16%) من مجموع المصطلحات التي أحصيناها؛ وفي تتبعنا لهذا المصطلح وجدنا أن أهم المرادفات التي أرفقها القاضي في ذكره لمصطلح "المعنى" تنوعت بين النعوت والعيوب ويمكن توضيحها كما يلي:

أ- نعوت مصطلح المعنى:

معنى مليح: ورد في تعليقه على بيت أبي الطيب:

وَلَوْ يَمَّمْتَهُمْ فِي الْحَشْوِ تَجْدُو لِأَعْطُوكَ الَّذِي صَلَّوْا وَصَامُوا

يقول القاضي: «وهذا معنى مليح» (2).

معنى بديع: كما في قوله: ورد في تعليقه عن أبيات غزل لأبي تمام، فقال عنها القاضي: « فلم يخل بيت منها من معنى بديع وصنعة لطيفة» (3).

الإفراط هو لم يظفر فيها بمعنى شريف وإنما معنى شريف: ورد في تعليقه على أبيات لأبي تمام، يقول القاضي: «ثم والإفراق والمبالغة» (4).

معنى مستوفى: ورد في قوله: «وهذه أفرد أبيات منها أمثال سائرة، ومنها معانٍ مستوفاة» (5).

معنى مخترع: يقول القاضي: « وقد كرر أبو الطيب هذا المعنى فغيره، ولطفه فجاء كالمعنى المخترع» (6).

معنى منفرد: ونجده في تعليقه عن حسن الإخفاء عند المتنبي:

إِنَّكَ مِنْ مَعْشَرٍ إِذَا وَهَبُوا مَا دُونَ أَعْمَارِهِمْ فَقَدْ بَخُلُوا

ويعلق عليه: « فجاء به معنى منفرداً، وهو من باب السماحة بالروح» (7).

معنى لطيف: ورد في تعليقه على بيت أبي الطيب:

وَلِذَا اسْمُ أَغْطِيَةِ الْغُيُونِ جُفُونُهَا مِنْ أَنَّهَا عَمَلُ السُّيُوفِ عَوَامِلُ

فيقول: «وإن كان قد تغلغل إلى معنى لطيف أحسن استخراجه لو ساعده اللفظ» (8).

ب- عيوب مصطلح المعنى:

معنى مبتذل: ورد في تعليقه عن قول البحتري:

وَإِذَا مَا تَنَكَّرْتُ لِي بِلَادٍ أَوْ صَدِيقٍ فَإِنِّي بِالْخِيَارِ (9)

يقول عنه القاضي: «هو معنى مبتذل بين المتقدمين والمتأخرين»⁽¹⁰⁾.

معنى متداول: ورد في تعليقه عن قول المتنبّي:

وأسرع مفعول فعلت تغييراً تكلف شيء في طباعك ضده

يقول القاضي: «وهذا معنى متداول، وقد أكثر الناس فيه»⁽¹¹⁾.

معنى بارد: ورد في تعليقه عن قول أبي تمام:

ما زال يهذي بالمكارم والندي حتى ظننا أنه محموم⁽¹²⁾

يقول القاضي: «فتناول معناً بارداً، وغرضاً فاسداً»⁽¹³⁾.

2- ولأن قضية السرقة قد شغلت الحيز الأكبر من كتاب الوساطة، فمن (385 صفحة) تضمنها كتاب الوساطة حاز موضوع السرقات على (179 صفحة) أي ما يعادل النصف تقريباً، كان لسرقات المتنبّي منها الحصة الأكبر إذ خصص لها القاضي (155 صفحة) من مجموع الصفحات التي خصصها للسرقات، وعليه فقد تكرر مصطلح السرقة مع ما تبعه من مشتقات (47 مرة) بنسبة 2،9% من مجموع المصطلحات المحصاة وهي نسبة عالية إذا ما علمنا أن القاضي تكلم عن السرقة باستعمال مصطلحات دالة عنها (القلب-الأخذ-الزيادة-الاحتذاء-النقل...) هذه المصطلحات تكررت في مجموع مرات ورودها مع ما تبعها من مشتقات (206 مرة) بنسبة 6،12% من مجموع المصطلحات المحصاة وإن كانت هذه المصطلحات منفردة لم يتعد أي منها في مرات تكراره عتبة (50 مرة) باستثناء مصطلح الأخذ (74 مرة) بنسبة 5،4%.

أ- مصطلح السرقة (السارق - المسروق - المسترق):

السرقة = السرق: تكرر ثماني وثلاثين مرة واعتبره القاضي داء قديم في الشعر، وهي اعتماد الشاعر على أفكار وألفاظ ومعاني غيره مع محاولة إخفاء ذلك بالنقل والقلب، وتغيير المنهج والترتيب، يقول: «السرقُ - أيدك الله - داء قديم، وعيب عتيق، وما زال الشاعر يستعينُ بخاطر الآخر، ويستمدُّ من قريحته، ويعتمدُ على معناه ولفظه... ثم تسبب المحدثون إلى إخفائه بالنقل والقلب، وتغيير المنهج والترتيب»⁽¹⁴⁾.

السارق: السارق في الشعر عند القاضي هو من يأخذ ألفاظ ومعاني غيره متعمداً ودون إشارة أو اعتراف بذلك، وقد تكرر ثلاث مرة منها ما جاء في قوله: «لا يعرف السارق إلا من يفعل فعل عبد الله ابن الزبير بأبي اتهم بن أوس»⁽¹⁵⁾.
المسروق: تكرر (أربع مرات) يقول في إحداها: «إلا أني إذا وجدتُ في شعره معاني كثيرة أجدها لغيره حكمت بأن فيها مأخوذاً لا أثبته بعينه، ومسروفاً لا يتميز لي من غيره»⁽¹⁶⁾. المسترق: تكرر (مرتين) إحداها في قوله: «فإن كانت مسترقة فجميع البيت مسروق، بل جميع الشعر كذلك»⁽¹⁷⁾.

ب- أنواع السرقة: اجتهد الشعراء في إخفاء سرقاتهم بطرق عدى لخصها القاضي في المصطلحات التالية:

1- مصطلح القلب (المقلوب): قصد بالقلب أن يأخذ الثاني عن الأول معناه فيقلبه إلى نقيضه، وجاء بهذا المعنى ثلاث عشرة مرة من مجموع مرات ورود هذا المصطلح، وعده القاضي الجرجاني من أنواع المناقضة التي لجأ إليها الشعراء المحدثين لإخفاء سرقاتهم يقول: «و السرقُ - أيدك الله - داء قديم، وعيب عتيق... ثم تسبب المحدثون إلى إخفائه بالنقل والقلب»⁽¹⁸⁾.

1-1-المقلوب: والمقلوب من الشعر هو الذي وقع فيه القلب وقد ورد هذا المصطلح مرة واحدة في تعليقه عن قول المتنبي:

أَتَتْهُ الْمَنَائِيَا فِي طَرِيقِ حَفِيَّةٍ عَلَى كُلِّ سَمْعٍ حَوْلَهُ وَعِيَانٍ
وَلَوْ سَلَكَتُ طُرُقَ السَّلَاحِ لَرَدَّهَا بِطُولِ يَمِينٍ وَأَتَّسَاعِ جَنَانِ
يقول القاضي: « ومقلوب هذا قول آخر»⁽¹⁹⁾، ثم يورد قول الشاعر الذي قلب بيتي المتنبي:
دَفَعْنَا بِكَ الْأَيَّامَ حَتَّى إِذَا أَتَتْ تُرِيدُكَ لَمْ نَسْتَطِعْ لَهَا عَنْكَ مَدْفَعًا

2-مصطلح الأخذ: تكرر هذا المصطلح في ستة وخمسين موضعاً من الوساطة، وقصد به إتباع وتقليد من اللاحق إلى السابق: « حكمت بأن السرقة عنها منتقية، والأخذ بالإتباع مستحيل ممتنع»⁽²⁰⁾.

3-مصطلح الزيادة: تكرر هذا المصطلح أربعة وتسعين مرة في الوساطة، وقصد القاضي بالزيادة إفراد الكلام بفضل العناية بإضافة ما يزيد في بلاغته وجزالته، ولم يقصد القاضي بالزيادة، الزيادة الكمية، وإنما عنى كمال المعنى في بديع الصياغة، يقول: « وكان الشعر أحد أقسام منطقتها، ومن حقه أن يختص بفضل تهذيب، ويفرد بزيادة عناية...خرج كما تراه فحماً جزلاً قوياً متيناً»⁽²¹⁾.

4-مصطلح النقل(المنقول):

4-1-النقل: تكرر (47مرة) وقصد به القاضي تفنن الشعراء في السرقة بتحويل معنى البيت إلى معنى آخر ونقله من غرض إلى غرض آخر، قصد إخفاء السرقة، ويمثل له القاضي بما فعله أبو نواس بقول أبي جراح الهذلي:

وَلَمْ أَدْرِ مَنْ أَلْقَى عَلَيْهِ رِدَاءَهُ عَلَى أَنَّهُ قَدْ سَلَّ مِنْ مَاجِدٍ مَخْضٍ

فقال-أبو نواس يصف شراًياً:

وَلَمْ أَدْرِ مِنْهُمْ غَيْرَ مَا شَهِدْتُ بِهِ بِشَرَفِي سَابِاطِ الدِّيَارِ الْبَسَابِسِ

يلقب القاضي: « فلم يخفي موضع لأخذ؛ وإن كان قد نقلَ الغزل إلى الزهد، والمرثية إلى المنادمة»⁽²²⁾.

4-2-المنقول: ورد هذا المصطلح عشر مرات في الوساطة و جاء بصيغة المؤنث في موضعين من مجموع مرات وروده، والمنقول هو ما يتم نقله من المعاني والألفاظ، ويمثل له القاضي بقول المتنبي:

وَفَوَارِسٍ يُحْيِي الْحِمَامَ نُفُوسَهَا فَكَأَنَّهَا لَيْسَتْ مِنَ الْحَيَوَانِ

يلقب القاضي: « وأنا أرى أن هذا المعنى منقول من قول زهير:

تَرَاهُ إِذَا مَا جِئْتَهُ مُتَهَلِّلاً كَأَنَّكَ تُعْطِيهِ الَّذِي أَنْتَ سَائِلُهُ»⁽²³⁾.

5-مصطلح الاحتذاء(مُحتذ-محتذي):

5-1-الاحتذاء:ورد مصطلح الاحتذاء عشر مرات في الوساطة، أما معناه عند القاضي فهو الإتباع أو التقليد الذي يعتمده بعض الشعراء، مع اختلاف في الطريقة فقد يكون الاحتذاء في اللفظ والمعنى، وقد يكون في تتبع الشاعر لأسلوب شاعر آخر، وهذا ما يستفاد من المرات التي ورد فيها مصطلح الاحتذاء في كتاب الوساطة بالمعنى الذي ذكرناه آنفاً. ويمثل القاضي لاحتذاء بقول ابن الرومي:

هِيَ الْأَعْيُنُ النَّجُلُ الَّتِي كُنْتُ تَشْتَكِي مَوَاقِعَهَا فِي الْقَلْبِ وَالرَّأْسِ أَسْوَدُ

فَمَالِكَ تَأْسَى الْآنَ لِمَا رَأَيْتَهَا وَقَدْ جَعَلْتَ تَرْمِي سِوَاكَ وَتَعْمَدُ⁽²⁴⁾

يلق القاضي: « فاحتذى عليه أبو الطيب وقلب معناه»⁽²⁵⁾، ثم يورد قول أبي الطيب:

مَنْ كُنَّ لِي أَنَّ الْبِيضَ خِضَابُ فَيَخْفَى بِتَبْيِضِ الْقُرُونِ شَبَابُ
فَكَيْفَ أَدَمَ الْيَوْمَ مَا كُنْتُ أَشْتَهِي وَأَدْعُو بِمَا كُنْتُ أَشْكُوهُ حِينَ أُجَابُ

ويلق بقوله: «وقد كان الاحتذاء في المعنى، وإن تغير تركيب الكلام نتيجة للقلب»⁽²⁶⁾.

5-2-محتذ: ورد هذا المصطلح مرة واحدة بتيمة في الوساطة، ومحتذ من الاحتذاء، ويحمل معناه يقول القاضي: « ومثل المصراع الأول لأبي الطيب وهو محتذ قول البحرني:

مَتَى مَا أُسِيرَ فِي الْبِلَادِ رِكَائِبِي أَجِدُ سَائِقِي يَهْوَى إِلَيْكَ وَقَائِدِي »⁽²⁷⁾.

5-3-محتذي: ورد هذا المصطلح مرة واحدة وكانت نكرة في الوساطة، وقصد به الجرجاني من يقوم بالاحتذاء بغيره من الشعراء فهو عنده محتذياً أو مقلداً متبعاً، كما في كلامه عن السرقات الشعرية إذ يقول: « فصار المعتدي مختلساً سارقاً، والمشارك له محتذياً تابعاً»⁽²⁸⁾.

3- ولأن مؤلف الوساطة قاضي فقيه فإن المصطلحات المتداولة في القضاء وبين أطراف المنازعة كان لها حصة كبيرة من المصطلحات الواردة في الوساطة، وهي مصطلحات استخدمها القاضي استخدام نقدي لفض النزاع بين طرفي المحاكمة القائمة بين-المتنبي وخصومه- وقد وجدنا أن أغلب هذه المصطلحات وما تبعها من مشتقات فاق عدد مرات ورودها عتبة (50مرة). فنجد الاحتجاج وما تبعه تكرر (71مرة) بنسبة 4,3% من مجموع المصطلحات المحصاة، ومصطلح التفضيل وما تبعه تكرر (74مرة) بنسبة 5,4% من مجموع المصطلحات المحصاة، بالإضافة إلى مصطلح الوساطة ومصطلح الاستشهاد اللذان لم يتعديا عتبة (50مرة) وهذه المصطلحات مجتمعة بلغ عدد تكرارها مع مشتقاتها (192مرة) بنسبة 7,11% من مجموع المصطلحات المحصاة.

أ-مصطلح الاحتجاج(الحجة-المحتج-المحاجة):

1-الاحتجاج: تكرر هذا المصطلح في ثلاث عشرة موضعاً من الوساطة، وقصد به القاضي الجرجاني ما يستخدمه أحد طرفي الخصومة من إثباتات أو أدلة شعرية أو نثرية لرد على الطرف الآخر، كما فعل من يعتبرون شعراء الجاهلية القدوة، والأعلام والحجة ولهذا « ذهب الخواطر في الذب عنهم كل مذهب، وقامت في الاحتجاج لهم كل مقام»⁽²⁹⁾.

2-الحجة: تكرر هذا المصطلح في ثلاثة وعشرين موضعاً من الوساطة(منكراً ومعرفاً) وقصد به القاضي الدليلوالبرهان، يقول: « وهو باب يضيق مجال الحجة فيه، يصعب وصول البرهان إليه»⁽³⁰⁾.

3-المحتج: تكرر هذا المصطلح في ستة وعشرين موضعاً من الوساطة وكان أغلبها في الجزء الأخير، والمحتج عند القاضي جاء على صنفين يختلف معناه فيهما باختلاف موقفهما من المتنبي:

أ-المحتج وقصد به المدافع عن أبي الطيب، كما في قوله: « فقال لهم المحتج عن أبي الطيب: لعمرى إن وجه الكلام ما ذكرتم، ولكن ضرورة الشعر تجيز حذف النون مع الألف واللام »⁽³¹⁾.

ب-المحتج وقصد به الخصم المتهم والطاعن في شعرية أبي الطيب.وتقصد هذا الدور خصوم المتنبي، فقد«زعم بعض المحتجين عنه أن العرب تحمل الكلام على المعنى فتصرف الضمير عن وجهه»⁽³²⁾.

4-المحاجة:تكرر هذا المصطلح خمس مرات في الوساطة، و قصد القاضي بالمحاجة المعارضة بإيراد الحجة التي تعارض حجة الطرف الآخر، يقول: « ومن القسم الذي لا حظ فيه للمحاجة، ولا طريق له إلى المحاكمة»⁽³³⁾.

ب-مصطلح التفضيل(التفاضل- الفضائل-الأفاضل-الفضل):

1-التفضيل: تكرر هذا المصطلح في ثلاث وعشرين موضعاً، والتفضيل عند القاضي الجرجاني جاء بمعنى التميز بين أمرين، وهذا بتقديم أحدهما عن الآخر لمزية في المقدم جعلته ينال التفضيل، يقول: « ولست أقول هذا غَضًا من أبي تمام، ولا تهجيناً لشعره، ولا عصبية عليه لغيره، فكيف وأنا أدين بتفضيله وتقديمه، وانتحل موالاته وتعظيمه»⁽³⁴⁾.

2-التفاضل: ورد هذا المصطلح خمس مرات في خمس موضع في الوساطة، وقصد القاضي بالتفاضل التمايز والتفاوت في المراتب، هذا ما يستفاد من قول القاضي: « التفاضل-أطال الله بقاءك- داعية التنافس؛ والتنافس سببُ التحاسد»⁽³⁵⁾.

3-الفضائل: ورد هذا المصطلح ثلاث عشرة مرة في الوساطة(مفرداً وجمعاً)، والفضائل جمع فضيلة وعنى به القاضي المحاسن والمناقب وضدها المعاييب، يقول: « فهو يجتهد في إخفاء فضائله وإظهار معايبه وتتبع سقاطته، وإذاعة غفلاته»⁽³⁶⁾.

4-الأفاضل: ورد هذا المصطلح مرة واحدة في الوساطة، والأفاضل هم أصحاب المراتب العليا بين الشعراء ممن يعتد بشعرهم، يقول القاضي: « وقصرت به الهمة عن انتقاله؛ فلجأ إلى حسد الأفاضل، واستغاث بانتقاص الأمائل؛ يرى أن أبلغ الأمور في جبر نقيصته، وستر ما كشفه العجز عن عورته اجتذابهم إلى مشاركته، ووسمهم بمثل سمته»⁽³⁷⁾.

5-الفضل: تكرر هذا المصطلح في ست وعشرين موضعاً، وقد حمل معنى المزية أو المكانة الرفيعة، كما في قوله: « فإذا انصفت أبا دهيل عرفت فضله»⁽³⁸⁾.

4-ولأن القاضي في الجزء الأخير أمعن وتوسع في كلامه عن الكثير من المسائل المتعلقة باللغة، وجدت هذه المصطلحات مكاناً لها في كتاب الوساطة وحازت على نسبة مهمة من مجموع المصطلحات، فنجد من هذه المصطلحات(الحذف والفساد واللحن والإحالة والغلط والأصل...) التي تكررت في مجموعها مع ما تبعها من مشتقات(138مرة) بما نسبته 8,4%.

أ-مصطلح الحذف:

1- الحذف: ورد هذا المصطلح واحد وثلاثين مرة في الوساطة، والحذف عند القاضي الجرجاني جاء بمعنى الاستغناء على ما لا فائدة من ذكره؛ تفادياً للحشو الذي لا طائل منه يقول معلقاً على بيتين أحدهما لامرئ القيس والآخر لعدي بن الرفاع: « وقد تخلل كل واحد منهما من حشو الكلام ما لو حُذف لاستغني عنه وما لا فائدة فيذكره»⁽³⁹⁾.

ب-مصطلحالفساد(الفاسد):

1-الفساد: ورد هذا المصطلح ثلاث عشرة مرة في الوساطة، والفساد عند القاضي الجرجاني يكون في الرواية والمعنى، يقول القاضي:« وفي العصر الذي فسد فيه اللسان، واختلطت اللغة وحُطِر، الاحتجاجُ بالشعر، وانقضى من جعله الرواة ساقاة الشعراء»⁽⁴⁰⁾.

2-الفاسد:ورد هذا المصطلح خمسة مرات في الوساطة(مذكراً ومؤنثاً) « فإذا كان هذا الشعر عندهم اليوم، وهذه عدة من يغررض منهم وينظم، واللغة فاسدة، واللسان مدخول والأمر مُدبر، وأكثر العرب مستعجم»⁽⁴¹⁾.

ج-مصطلح اللحن:ورد هذا المصطلح تسع مرات في الوساطة، ومعناه عند القاضي هو الغلط نتيجة الخطأ في إعراب اللفظ وما يسببه من فساد في المعنى وخروج الكلام عن الاستعمال الصحيح في العربية، وقد مثل للحن في شعر أبي نواس بأمثلة كثيرة فقال: « فَإِن طَلَّبَ اللَّحْنَ وَالغَلَطَ أَخَذَ عَلَيْهِ»⁽⁴²⁾؛ مثل قوله:

وَضَيْفَ كَأْسٍ مَحْدَثُهُ مَلِكٌ تَيْهٌ مُعَنَّ وَظَرْفُ زَنْدِيقٍ

يلحق القاضي عن البيت بقوله: « فسكن الهاء، وقوله: يا رَبِّي الجبار (فرغ) الجبار»⁽⁴³⁾.

د-مصطلح الإحالة(المحال):

1- الإحالة: ورد هذا المصطلح أربع عشرة مرة، وجاء فيها بمعنيين:

أ-قصد بالإحالة ذكر الشاعر لمعنى يستحيل أن يحصل، يقول القاضي في تعليقه عن الإحالة عند أبي نواس:« ووجد له في الإحالة قوله:

وَأَخْفَتُ أَهْلَ الشَّرِكِ حَتَّى إِنَّهُ لَتَخَافُكَ النَّطْفُ الَّتِي لَمْ تُخَلِّقْ»⁽⁴⁴⁾

فالمعنى المستفاد من هذا البيت يستحيل وقوعه، ولهذا اعتبره القاضي من الإحالة في شعر أبي نواس.

ب-كما حملت الإحالة معنى العدول بالكلام عن وجهه، في تعليقه على قول أبي تمام:

يَدِي لِمَنْ شَاءَ رَهْنٌ لَمْ يَذُقْ جُرْعاً مِنْ رَاحَتِكَ دَرِي مَا الصَّابِ وَالْعَسَلِ

فيقول: « فحذف عمدة الكلام، وأخلَّ بالنظم؛ وإنما أراد يدي لمن شاء رهن (إن كان) لم يذُق. فحذف (إن كان) من الكلام، فأفسد الترتيب، وأحال الكلام عن وجهه»⁽⁴⁵⁾.

2-المحال: ورد هذا المصطلح مرة واحدة في الوساطة، وجاء بالمعنى الأول للإحالة في تعليقه عن قول أبي نواس، الذي ذكرناه سابقاً، فيقول:« فهو من المحال الفاسد... »⁽⁴⁶⁾.

ه-مصطلح الغلط: تكرر هذا المصطلح اثنا عشرة مرة في الوساطة، ومعناه عند الجرجاني هو الزلات والبهفوات وما ينتج عنها من أخطاء يقع فيها الشعراء في معاني أشعارهم وألفاظها، فيقول: « ولم نَسِمْ به إذا أردنا حقيقة أحداً، وأي عالم سمعت به ولم يزلَّ ويغلط! أو شاعر انتهى إليك ذكره لم يَهْفُ ولم يسقط!»⁽⁴⁷⁾.

5- وكان لمصطلح الأوائل وما تبعه من مشتقات حضور في كتاب القاضي نظراً لاعتماده الكبير على ما قاله أسلافه، وإن دل هذا على شيء فإنما يدل على سعة اطلاعه على ما خلفه سابقوه، فقد تكرر هذا المصطلح مع ما تبعه من مشتقات (74 مرة) أي ما نسبته 4,5% من المصطلحات المحصاة.

مصطلحا الأوائل(أولى-التأويل):

1-الأوائل: ورد هذا المصطلح سبع مرات في الوساطة، وجاء فيها بمعنيين:

أ-الأوائل جمع أول، جاء بمعنى السابق في الزمن سواء كان جاهلي أو إسلامي، يقول: « فأما الإفراط فمذهب عام في المحدثين، وموجود كثير في الأوائل»⁽⁴⁸⁾.

ب- جاء مرة واحدة بمعنى بداية أمر ما، يقول:« وكثيراً منكم لا يعرف من السرقة إلا فإن تجاوزه حصل على ظاهره، ووقف على أوائله»⁽⁴⁹⁾.

2-أولى: تكرر هذا المصطلح إحدى عشرة مرة في الوساطة(معرفاً ومنكراً)، والأولى عند القاضي هو الأحق

بالأمر يقول: « حتى عثر بها من يعرف حقها، واهتدى إليها من هو أولى بها»⁽⁵⁰⁾.

3-التأويل: ورد هذا المصطلح أربع مرات في الوساطة ومعناه عند القاضي هو تبيين المراد من اللفظ المحتمل لأكثر من وجه، ومثل له يختلف خصوم المتنبّي حول المراد من قوله:

ما بقومي شرفُ بل شرفُوا بي وبنفسِي فخرْتُ لا بجُدودي

يلق القاضي بقوله: « فحتم القول بأن لا شرف له بأبائه. وهذا هجو صريح، وقد رأيت من يعتذر به، فيزعم أنه أراد: ما شرفت فقط بأبائي، أي لي مفاخر غير الأبوة، وفي مناقب سوى الحسب، وياب التأويل واسع، والمقاصد مغيبة، وإنما يستشهد بالظاهر، ويتبع موقع اللفظ »⁽⁵¹⁾.

6- والكثير من الدارسين يعتبرون كتاب الوساطة تمهيداً للفصل بين المصطلحات النقدية والبلاغية، ويتضح هذا من خلال المصطلحات البلاغية الخالصة التي أوردها القاضي و فصل في الكلام عنها- وإن كان في توظيفها تراوح بين النقد والبلاغة- متطرقاً إلى أقسامها وعلاقاتها وأدواتها وتحديداً ذكر القاضي (الاستعارة، التجنيس، المطابقة، التشبيه، المبالغة...) وقد وجدنا أن مصطلح التشبيه وما تبعه أكثر هذه المصطلحات تكراراً (83مرة) ما نسبته 07,5% من مجموع المصطلحات المحصاة، بينما هذه المصطلحات مجتمعة تكررت في مجموع مرات ورودها (152مرة) ما نسبته 28,9%.

أ- مصطلح الاستعارة(المستعار-المستعار منه-المستعار له):

الاستعارة: تكرر هذا المصطلح في تسعة وعشرين موضعاً من الوساطة و الاستعارة عند القاضي الجرجاني ما اكتفي فيها بالاسم المستعار عن الأصل، يقول: « وإنما الاستعارة ما اكتفي فيها بالاسم المستعار عن الأصل، ونقلت العبارة فجعلت في مكان غيرها، وملاكها تقريب الشبه، ومناسبة المستعار له للمستعار منه، وامتزاج اللفظ بالمعنى، حتى لا يوجد بينهما منافرة، ولا يتبين في أحدهما إعراض عن الآخر»⁽⁵²⁾.

المستعار: ورد هذا المصطلح مرتين في الوساطة، والمستعار هو اللفظ المنقول في الاستعارة، كما في قول أبي تمام:

ويضحك الدهر منهم عن عطارفةٍ كأن أيامهم من حُسْنِها جُمع

المستعار هو الضحك، كما نجد هذا المصطلح في تعليق القاضي عن أبيات لأبي تمام: « فلم يخلُ بيت منها من معنى بديع وصنعة لطيفة، طابق وجانس، واستعار فأحسن، وهي معدودة في المختار من غزله »⁽⁵³⁾.

المستعار منه: ورد هذا المصطلح مرة واحدة في الوساطة، وقصد القاضي بالمستعار منه اللفظ الذي تستعار منه صفة من الصفات، وهو ما يقابل المشبه به في التشبيه

المستعار له: ورد هذا المصطلح مرة واحدة في الوساطة، وقصد القاضي بالمستعار له اللفظ الذي يستعار له المعنى، وهو ما يقابل المشبه في التشبيه.

ب-مصطلح التجنيس وأنواعه:

التجنيس: ورد هذا المصطلح ست عشرة مرة في الوساطة(معرفاً ومنكراً)، وقد قسمه القاضي إلى العديد من الأنواع، فاختلاف معناه أو مفهومه باختلاف هذه الأنواع وهي:

1-التجنيس المطلق:ويقصد به اختلاف حروف الكلمتين مع اتفاقهما على أصل واحد يجمعهما الاشتقاق⁽⁵⁴⁾ يقول

القاضي الجرجاني: «فأما التجنيس، فقد يكون منه المطلق وهو أشهر أوصافه»⁽⁵⁵⁾، ويمثل لتجنيس المطلق بقول

النايعة:

وأقطع الخرق بالخرقاء قد جعلت بعد الكلال تشكي الأينو السأما⁽⁵⁶⁾

وهذا يتصل بالاشتقاق ف(خرق) و(خرقاء) يجمعهما أصل واحد.

2-التجنيس المستوفي: التجنيس المستوفي ويقال له التام والكامل، وهو أن تكون كل الكلمة مستوفاة في الأخرى يقول القاضي الجرجاني: « وقد يكون منه التجنيس المستوفي، كقول أبي تمام:

ما مات من كرم الزمان فإنه يحيا لدى يحيى بن عبد الله

فجانس بين يحيا ويحيى، وحروف كل منهما مستوفاة في الأخرى، وعد هذا من التجنيس لاختلاف المعنيين لان احدهما فعل ولآخر اسم ولو اتفق المعنيان لم يعد تجنيسا بل لفظة مكررة⁽⁵⁷⁾.

3-التجنيس الناقص: خلاف التام أو المستوفي، وذلك أن يكون نقص في إحدى الكلمتين، يقول القاضي: « ومنه التجنيس الناقص، كقول الاخنش ابن شهاب:

وحامي لواء قد قتلنا وحامل لواء منعنا والسيوف شوارع.

فجانس (بحامي وحامل) والحروف الأصلية في كل واحد منهما تنقص عن الأخرى⁽⁵⁸⁾.

4-التجنيس المضاف: التجنيس المضاف ورد في قوله: « ومنه التجنيس المضاف⁽⁵⁹⁾، ومثل له بقول البحرني:

أيا قمر التمام أعنت ظلما علي تطاول الليل التمام⁽⁶⁰⁾

ثم يعلق عن البيت بقوله: «ومعنى التمام واحد في الأمرين، ولو انفرد لم يعد تجنيساً، ولكن احدهما صار موصولاً بالقمر ولآخر بالليل، فكانا كالمختلفين⁽⁶¹⁾.

ت- مصطلح المطابقة(المطابق-طبق):

1-المطابقة: ورد هذا المصطلح ثمانى مرات في الوساطة، ومعنى المطابقة عند القاضي الجرجاني هو المقابلة بين الشيء وضده في الكلام، وقد لمح إلى صعوبة استخلاصها من الكلام لغموضها وخفائها، لتداخلها مع أنواع أخرى من المجاز، مما يستلزم النظر الثاقب والذهن المتمرس، فيقول: «و أما المطابقة فلها شُعبٌ خفية، وفيها مكامن تغمض، وربما التبتت بها أشياء لا تتميز إلا للنظر الثاقب، والذهن اللطيف؛ ولاستقصائها موضع هو أملك به⁽⁶²⁾.

2-المطابق: ورد هذا المصطلح مرة واحدة في كتاب الوساطة، وقصد القاضي بالمطابق المطابقة يقول عن صعوبة تميز المطابقة: « وقد يخلط من يقصر علمه ويسوء تميزه بالمطابق ما ليس منه⁽⁶³⁾.

3-طبق: ورد هذا المصطلح مرة واحدة، وطبق عكس المطابقة، أي جاء بمعنى الاتفاق في قول القاضي: « ولو اتفق له أن يقول: حمرة في جوانبها بياض، لكان قد طبق المفصل، وأصاب الغرض، ووافق شبه الخجل⁽⁶⁴⁾.

ث-مصطلح التشبيه(المشابهة-الشبهة والاشتباه):

1-التشبيه:ورد هذا المصطلح اثنتين وستين مرة في الوساطة(معرفاً ومنكراً)، وبصيغ مختلفة(شبه-أشبه-شبيه-المتشابهين)، والتشبيه عند القاضي الجرجاني في مفهومه لا يختلف على أسلافه من النقاد واللغويين، فهو اتفاق شبيئين في صفة أو أكثر فيعلق على بيتٍ للمسيب بن علس جاء فيه:


وكأن غاريها رباوة مخرم وتمدُّ ثني جديها بشراع

فيقول: « أراد تشبيه العنق بدقل فغلط⁽⁶⁵⁾، ويشير أيضاً إلى ما يتداول من التشبيهات فيقول: « وما تزال العامة والخاصة، تشبه الورد بالخدود، والخدود بالورد، نظماً ونثراً⁽⁶⁶⁾، فالورد والخدود يتشابهان في صفة الاحمرار.

2-المشابهة:ورد هذا المصطلح مرتين في كتاب الوساطة، وجاء بمعنى المماثلة، كما في قوله: ÷ وكلُّ هذه الألفاظ مقبولة غيرُ مستكرهة، وقريبةُ المشاكلة ظاهرةُ المشابهة»⁽⁶⁷⁾ وقوله:« وألا يكون همك في تتبع الأبيات المتشابهة، والمعاني المتناسخة»⁽⁶⁸⁾.

3-الشبهة والاشتباه: تكرر هذا المصطلح خمس مرات، كان فيها بمعنى الالتباس الذي يحدث نتيجةً لعدم القدرة على التميز بين أمرين لتشابه بينهما يقول: « ولكل صناعة أهل يرجع إليهم في خصائصها، ويستظهر بمعرفتهم عند اشتباه احوالها»⁽⁶⁹⁾، وقوله: «لو قال: نفوسهم لأزال الشبهة، ودفع القالة»⁽⁷⁰⁾.

ومن خلال هذه الاستنتاجات استطعنا أن نرسم خارطة ننقضى من خلالها أهم المصادر والمؤثرات التي أسهمت في بناء هذا الهيكل المصطلحي المترامي في صفحات الوساطة والمتميز بتنوعه وغنائه وعدم انحصاره في حقل معرفي أو توجه فكري بعينه بل كانت الشمولية والقبول للفكر الأخر هي السمة الغالبة عليه.



قائمة المصادر والمراجع:

- (1) ينظر: القاضي الجرجاني والنقد الأدبي، عبده قلقيلة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر (د.ط) 1973م ص378
- (2) الوساطة بين المتنبي وخصومه، علي بن عبد العزيز الجرجاني، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم وعلي محمد الجاوي، المكتبة العصرية صيدا بيروت، ط1، 2006م.
- (3) المصدر نفسه، ص37
- (4) المصدر نفسه، ص158
- (5) المصدر نفسه، ص140
- (6) المصدر نفسه، ص233
- (7) المصدر نفسه، ص187
- (8) المصدر نفسه، ص83
- (9) المصدر نفسه، ص253
- (10) ديوان البحترى، بخط علي بن عبيد الله الشيرازي، مطبعة هندية بالموسكي مصر، ط1، 1911م ص24
- (11) ديوان أبو تمام، تحقيق: محمد عبده عزام، دار المعارف، مصر، ط2009، ج3 ص291
- (12) الوساطة، ص280
- (13) المصدر نفسه، ص220
- (14) المصدر نفسه، ص185
- (15) المصدر نفسه، ص157
- (16) المصدر نفسه، ص185
- (17) المصدر نفسه، ص182
- (18) المصدر نفسه، ص185
- (19) المصدر نفسه، ص325
- (20) ديوان ابن الرومي، شرح: أحمد حسن بسج، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 2002م ج1 ص373
- (21) الوساطة، ص161
- (22) المصدر نفسه، ص24، وينظر: ديوان زهير بن أبي سلمى، شرحه: حمدو طماس، دار المعارف، بيروت، ط2005، 2م
- (23) المصدر نفسه، ص277
- (24) المصدر نفسه، ص179
- (25) المصدر نفسه، ص212
- (26) المصدر نفسه، ص161
- (27) المصدر نفسه، ص340
- (28) المصدر نفسه، ص340
- (29) المصدر نفسه، ص14
- (30) المصدر نفسه، ص91
- (31) المصدر نفسه، ص366
- (32) المصدر نفسه، ص370
- (33) المصدر نفسه، ص341
- (34) المصدر نفسه، ص26
- (35) المصدر نفسه، ص11

- (36) المصدر نفسه، ص12
(37) المصدر نفسه، ص11
(38) المصدر نفسه ، ص166
(39) المصدر نفسه ، ص36
(40) المصدر نفسه ، ص24
(41) المصدر نفسه، ص142
(42) المصدر نفسه، ص61
(43) المصدر نفسه، ص61
(44) المصدر نفسه، ص61
(45) المصدر نفسه، ص75
(46) المصدر نفسه، ص354
(47) المصدر نفسه ، ص 13
(48) المصدر نفسه ، ص348
(49) المصدر نفسه ، ص161
(50) ديوان الناطقة الذبياني، شرحه حمدوطماس، دار المعارف، لبنان، ط2005، م2 ص103
(51) الوساطة، ص11
(52) المصدر نفسه، ص312
(53) ديوان البحترى، ج2 ص246
(54) المصدر نفسه، ص45
(55) المصدر نفسه، ص37
(56) معجم المصطلحات البلاغية وتطورها، ج2 ص96
(57) الوساطة، ص45
(58) المصدر نفسه، ص46
(59) المصدر نفسه، ص47
(60) المصدر نفسه، ص47
(61) المصدر نفسه ، ص47
(62) المصدر نفسه، ص47-48
(63) المصدر نفسه، ص48
(64) المصدر نفسه، ص164
(65) المصدر نفسه، ص20
(66) المصدر نفسه، ص164
(67) المصدر نفسه، ص358
(68) المصدر نفسه، ص175
(69) المصدر نفسه، ص92
(70) المصدر نفسه، ص372